



إغلاق أحد المحلات

إغلاق 8 محلات وتنظيف شواطئ بالعاصمة

مع 6 شكاوى واردة. من جانب آخر، قامت مراقبة النظافة العامة بإدارة النظافة العامة بالعاصمة بجولة نظافة أسفرت عن تنظيف الشواطئ إلى جانب رفع حمولة 238م3 من المخلفات.

قامت النوبة «ج» بفريق طوارئ العاصمة بجولة تفتيشية أسفرت عن غلق 8 محلات إدارية، فضلا عن رفع 3 طلبات غلق محلات من دون تراخيص إلى جانب تحرير 3 مخالفات إعلانات بالإضافة إلى التعامل



قاسم باشا

جانب من إزالة العقار المخالف في الفروانية

ثمن تعاون المواطنين إثر قيام صاحب عقار بإزالة المخالفات طواعية تنفيذاً للحكم آخر

المنفوحى: حكم قضائي بإزالة عقار وتغريم صاحبه مليوني دينار

بالالتزام بالمخططات المعتمدة من البلدية ورخص البناء الصادرة وذلك تجنباً للوصول لمثل هذه الإجراءات، مضافاً أن كانت ارتدادات او مساحات او غيرها ولم يكن مطابقاً مع اشتراطات البلدية سيتم التعامل معه قانوناً وتطبيق اللازم. وأشار العمار إلى وصول التيار الكهربائي لهذا العقار في فترة زمنية سابقة ومن ثم حدثت تعديلات على العقار دون إذن من البلدية وبناء عليه تم تحرير محضر مخالفات واصدار أحكام بإزالة هذا العقار المخالف.

النهاية ستزال بحكم قضائي. من جانب آخر، قال نائب المدير العام لشؤون محافظة الفروانية ومبارك الكبير م.عمار العمار ان البلدية تواجبت لتنفيذ حكم قضائي لهدم العقار الاستمراري نتيجة مخالفات بناء. وأكد العمار خلال تصريح صحافي صباح أمس أن عملية الهدم والإشراف عليه على نفقة المالك، موضحاً أن البلدية تواجبت للتأكد من تطبيق إجراءات السلامة في عملية الهدم بالإضافة للتأكد من سير عملية الهدم حسبما هو مطلوب إجراؤه. وطالب مالك العمارات

عقار آخر تضم غرامة مليوني دينار مع الإزالة. وبين المنفوحى أن كثيراً من محاضر مخالفات البناء التي تحيلها البلدية إلى المحكمة تأخذ بعض الوقت نظراً لدرجات التقاضي التي تستغرقها لحين صدور حكم نهائي بالغررامات والإزالة، وهو أمر طبيعي ففي نهاية المطاف فان القانون سيطبق بالإزالة بعد صدور حكم المحكمة. وتمنى المنفوحى من المواطنين عدم مخالفة أنظمة البناء امتثالاً لسيادة القانون الذي سيطبق عاجلاً أو آجلاً، فالبلدية لا تملك الإزالة الفورية، لكن المخالفة في



م. أحمد المنفوحى

فرج ناصر

ثمن مدير عام بلدية الكويت م. أحمد المنفوحى مبادرة صاحب العقار المخالف بالفروانية بإزالة طواعية تنفيذاً لحكم قضائي، مثنياً على تعاون كثير من المواطنين في إزالة مخالفاتهم. وقال المنفوحى: إثر قيام مواطن بإزالة مخالفات احد العقارات صدر بشأنه حكم قضائي بالإزالة هو خير دليل بأنه لا بد من إزالة المخالفات والاستجابة لتطبيق القانون حتى لو أن الأمر استغرق بعض الوقت بين تحرير البلدية للمخالفة وصدور

بشأنها أحكام قضائية بالإزالة، ففي نهاية المطاف فإن المخالفة ستزال بحكم قضائي. وأشار إلى أن هناك حكماً قضائياً صدر مؤخراً بشأن



مخالفة 4 محلات في خيطان

قام مركز نظافة خيطان بإدارة النظافة العامة والفروانية بجولة تفتيشية على المحلات بمنطقة خيطان أسفرت عن تحرير 4 مخالفات.

تحرير إحدى المخالفات

جولات ميدانية لقطاع الرقابة على المحافظات للتأكد من مطابقتها للأنظمة

● ترفع الإدارة القانونية مدير عام البلدية إحصائية ربع سنوية بالمخالفات المحالة منها لجهة التحقيق، وتزود قطاع الرقابة والتفتيش التابع لوزارة الدولة لشؤون البلدية بنسخة من تلك الإحصائية. ● على مدير عام البلدية متابعة التزام الإدارات المعنية بما جاء بأحكام هذا التعميم والتحقق من مدى التزامها بقيد المخالفات بالسجلات الخاصة والالتزام بنظام المكنة والإرشاف الإلكتروني لعمالها واتخاذ اللازم في حال ثبوت وجود أي تقصير او اهمال. ● على قطاع الرقابة والتفتيش عمل جولات ميدانية دورية على الإدارات المختصة بأفرع البلدية بالمخالفات للاطلاع على سجلاتها ومحاضر المخالفات المحررة منها وكل أعمالها للتحقق من مدى مطابقتها للنظم واللوائح المعمول بها والتحقق من مدى التزامها بنظام المكنة لعمالها والإرشاف الإلكتروني والتأكد من إحالة محاضر ضبط المخالفات للإدارة القانونية خلال المواعيد الواردة بهذا القرار ورفع التقارير اللازمة لنا. ● على كل الجهات المعنية المبادرة الى العمل بهذا التعميم والالتزام بما جاء به من أحكام اعتباراً من تاريخ صدوره تفادياً للمساءلة التأديبية، وبلغى كل ما يخالفه من تعاميم او قرارات سابقة.

● على الإدارة القانونية الالتزام بسرعة تدقيق محاضر ضبط المخالفات المحالة اليها والتأكد من استيفائها لكل البيانات والمستندات والاوراق اللازمة وسلامة إجراءاتها تمهيداً لإحالتها لجهة التحقيق المختصة لاتخاذ اللازم بشؤونها خلال شهر من تاريخ استلامها المحاضر. ● في حال تبين لادارة القانونية من خلال مراجعتها وفحصها محاضر ضبط المخالفة وجود نقص في بعض البيانات بالمحضر او المستندات اللازمة، تقوم الإدارة بمخاطبة فرع البلدية المختصة لتزويدها بالبيانات والمستندات اللازمة واستيفاء المطلوب ويظل المحضر تحت يد الإدارة القانونية لحين استيفاء المطلوب، وفي الاحوال التي يستلزم فيها استكمال المحضر بمعرفة محرر المحضر شخصياً يتم استدعاؤه بكتاب رسمي لمقر الإدارة القانونية لاستكمال الإجراءات. ● على كل الإدارات المختصة سرعة تزويد الإدارة القانونية بالمستندات اللازمة التي تطلبها والرد على مراسلاتها خلال مدة أقصاها اسبوعان من تاريخ كتاب الإدارة. ● في حال عدم تعاون الإدارة المختصة مع الإدارة القانونية او وجود أي صعوبات تعرقل إحالة محاضر المخالفات خلال المواعيد الواردة بهذا القرار، يتم رفع الموضوع لمدير عام البلدية لاتخاذ اللازم.

المخالفة مرفق به كل الاوراق والمستندات المطلوبة. ● يحظر على كل الإدارات المعنية حفظ محضر ضبط المخالفة لأي سبب، وفي حال وجود خطأ في محضر ضبط المخالفة المحالة اليها من الإدارات او استبداله بغيره تتم إحالة المحضر للإدارة القانونية لتقوم بدورها بحفظه وفقاً للأسباب التي تقررها، مع تحرير محضر آخر بديل. ● تسلم محاضر ضبط المخالفات من الإدارة المختصة بأفرع البلدية بالمخالفات للإدارة القانونية بسجل خاص يثبت فيه تاريخ الاستلام واسم المستلم وتوقيعه. ● تقوم الإدارة القانونية فور تسلمها محاضر ضبط المخالفات بالتحقق من تسلسل ارقام محاضر ضبط المخالفات المحالة اليها من الإدارات المختصة بأفرع البلدية بالمخالفات، كما تقوم بمراجعة صحة ودقة بيانات محاضر ضبط المخالفات من حيث أسماء المخالفين وصفاتهم ومطابقة وصف المخالفة مع شرحها والسند القانوني لها وعرض الصلح على المخالف في حال ما اذا كانت مما تقبل الصلح قانوناً. ● في حال تبين للإدارة وجود فقد أو نقص في المحاضر، يتم الاستعلام عن المحضر الناقص المحاضر، يتم الاستعلام عن المحضر الناقص او المفقود من الإدارة المختصة بموجب كتاب رسمي منها، وتقوم الإدارة القانونية باتخاذ الاجراء اللازم قانوناً في ضوء رد تلك الإدارة.

إزالة اسباب المخالفة وتصحيح الوضع المخالفة، فإذا تبين لغتش البلدية استمرار المخالفة يتم تحرير محضر ضبط مخالفة بالواقعة. ● يجب على مفتش البلدية ان يراعى في تحرير المحضر الأوضاع القانونية المقررة واستيفاء كل البيانات الواردة بالخانات المخصصة لها في نموذج محضر ضبط المخالفة، وان يرفق بالمحضر نسخة واضحة من التنبيه وصورة من اثبات شخصية المخالف او من أي مستند رسمي يدل على هويته وكل الاوراق ذات العلاقة. ● يراعى التسلسل الرقمي لمحاضر ضبط المخالفات وفقاً لتواريخ تحريرها وقيدتها في السجلات الخاصة بالإدارة وفقاً للرقم والتاريخ المسجلة به. ● تحال محاضر ضبط مخالفات البلدية الى الإدارة القانونية خلال مدة لا تتجاوز 30 يوم عمل من تاريخ تحرير محضر المخالفة مرفق به كل الاوراق والمستندات المطلوبة ويستثنى من ذلك: أ- محاضر ضبط مخالفات البناء، حيث تحال الى الإدارة القانونية خلال مدة لا تتجاوز سبعة اشهر من تاريخ تحرير محضر المخالفة مرفق به كل الاوراق والمستندات المطلوبة. ب- محاضر ضبط المخالفات التي تقبل الصلح، حيث تحال الى الإدارة القانونية خلال مدة لا تتجاوز 40 يوم عمل من تاريخ تحرير محضر

شدد وزير الأوقاف ووزير الدولة لشؤون البلدية فهد الشعلة على ضرورة قيام قطاع الرقابة والتفتيش بعمل جولات ميدانية على افرع البلديات بالمخالفات للاطلاع على سجلاتها ومدى مطابقتها للنظم واللوائح. وقال الشعلة، في تعميم اصدره أمس بشأن خطة سير محاضر ضبط المخالفات بالبلدية: لمقتضيات مصلحة العمل وحسن تنظيمه، وضماناً لسهولة إحالة محاضر ضبط المخالفات المحررة من جميع الإدارات المعنية بأفرع البلدية بالمخالفات للإدارة القانونية ومن ثم لجهة التحقيق لاتخاذ اللازم بشأنها، على جميع الإدارات المختصة بالبلدية مراعاة الإجراءات والضوابط التالية: ● إذا تبين من الكشف الميداني وجود مخالفة للوائح البلدية وانظمتها، يتم توجيه اذار للمخالف بإزالة اسباب المخالفة وتصحيح الوضع المخالف خلال مدة أقصاها اسبوع من تاريخ توجيه اذار بحسب الاحوال، وفق النموذج المعد لذلك، على ان يسجل في نموذج اذار المخالفات التي ارتكبتها المخالف بشكل واضح وتسلم نسخة من اذار المخالف او الممثل القانوني للاشخاص الاعتبارية او لصقه على العقار المخالف بحسب الاحوال. ● فور انقضاء المدة الواردة بالاذنار، تتم إعادة الكشف على محل وموقع المخالفة للتأكد من

دليل الأطباء

د. عماد النجادة
استشاري جراحة التجميل والحروق

دكتوراه في جراحة التجميل (بيورد الماني) الزمالة الأسترالية لجراحة الوجه والفكين

● عمليات شد الوجه والرقبة والوجهية
● تجميل الأنف والخطم والأذن
● تكبير وتصغير ورفع وترميم الصدر وشد البطن والتخدي وشد الدهون
● علاج مضاعفات الحروق والجروح وازراعة الشعر
● إزالة الشعر والأوعية الدموية بأحدث أجهزة الليزر
● حقن عوامل النمو لشدة الوجه ورفع الشعر

تكمبير الأيدي والفتحتين
● علاج البشرة بالليزر والبيوتكس تجديد الوجه
● إزالة الشعر والأوعية الدموية بأحدث أجهزة الليزر
● تحت الجسم بأحدث تقنية (LPS)

66173955 - قسم الليزر
94499065 - 25358776772
المنفذ من 1-8 ومن 9-4

لإعلاناتكم في صفحة
دليل الأطباء

الاتصال
22272748 - 22272749

لإعلاناتكم في صفحة
دليل الأطباء

الاتصال
22272748 - 22272749

يرحب مستوصف جلوبال مد كلينيك بإنضمام

د. حنان الوزان
استشاري امراض دم

الزمالة الملكية البريطانية لامراض الدم ماجستير امراض دم اكلينيكيه - لندن

Global Med Clinic
الجابرية - قطعة 11 - مجمع مزاي - الدور السابع
تلفون: 99629951
@gmclinic
www.globalmed-clinic.com